

لسان العرب

(كحل) الكُّحْل ما يكتحل به قال ابن سيده الكُّحْل ما وُضِع في العين يُشْتَفَى به كَحَلَّهَا يَكْحُلُهَا وَيَكْحُلُهَا كَحَلَّهَا فَهِيَ مَكْحُولَةٌ وَكَحِيلٌ مِنْ أَعْيُنِ كُحْلَاءٍ وَكَحَائِلٌ عَنِ اللَّحْيَانِي وَكَحَلَّهَا أَنْ نَشِدَ ثَعْلَبٌ فَمَا لَكَ بِالسُّلْطَانِ أَنْ تَحْمِلَ الْقَذَى جُفُونَ عُيُونَ بِالْقَذَى لَمْ تُكْحَلْ وَقَدْ اكْتَحَلَتْ وَتَكْحَلُ وَالْمَكْحُولُ حَالُ الْمَيْلِ تُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ مِنَ الْمُكْحَلَةِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ الْمِكْحَلُ وَالْمِكْحَالُ الْآلَةُ الَّتِي يُكْتَحَلُ بِهَا وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْمِكْحَلُ وَالْمِكْحَالُ الْمُلَامُولُ الَّذِي يُكْتَحَلُ بِهِ قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا الْفَتَى لَمْ يَرَوْكَ بَ الْأَهْوَالَا وَخَالَفَ الْأَعْمَامَ وَالْأَخْوَالَا فَأَعْطَاهِ الْمَرْأَةَ وَالْمِكْحَالَا وَسُجِّحَ لَهُ وَعُدَّ هَ عِيَالَا وَتَمَّ كَحَلَّ الرَّجُلِ إِذَا أَخَذَ مُكْحَلَةً وَالْمُكْحَلَةُ الْوَجْعَاءُ أَحَدُ مَا شَذَّ مَا يَرْتَفِقُ بِهِ فَجَاءَ عَلَى مَفْعُولٍ وَبَابِهِ مَفْعَلٌ وَنظيره الْمُدْهُونُ وَالْمُسْعُطُ قَالَ سِيبَوِيهٌ وَلَيْسَ عَلَى الْمَكَانِ إِذْ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ لَفَتْحٌ لِأَنَّهُ مِنْ يَفْعُ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ مَا كَانَ عَلَى مَفْعَلٍ وَمَفْعَلَةٌ مِمَّا يَعْمَلُ بِهِ فَهُوَ مَكْسُورُ الْمِيمِ مِثْلُ مَخْرَزٍ وَمَيْضَعٍ وَمَيْسَلَةٍ وَمَزْرَعَةٍ وَمَخْلَاةٍ إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَادِرُ بَضْمِ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ وَهِيَ مُسْعُطٌ وَمُنْخُلٌ وَمُدْهُونٌ وَمُكْحَلَةٌ وَمُنْخُلٌ وَقَوْلُهُ أَنْ نَشِدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ وَهُوَ لِلْبَيْدِ فِيمَا زَعَمُوا كَمَيْشِ الْإِزَارِ يَكْحُلُ الْعَيْنُ إِثْمَدًا وَيَعْدُو عَلَيْنَا مُسْفِرًا غَيْرَ وَاجِمٍ فَسَرَهُ فَقَالَ مَعْنَى يَكْحُلُ الْعَيْنُ إِثْمَدًا أَنْ يَرْكَبَ فَحْمَةَ اللَّيْلِ وَسَوَادَهُ الْأَزْهَرِيَّ الْكَحْلَ مَصْدَرُ الْأَكْحَلِ وَالْكَحْلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْكَحْلُ فِي الْعَيْنِ أَنْ يَعْزَلُو مَنَابِتِ الْأَسْفَارِ سَوَادٌ مِثْلُ الْكُحْلِ مِنْ غَيْرِ كَحَلَّ رَجُلٌ أَوْ كَحَلَّ بَيْتٌ الْكَحْلُ وَكَحِيلٌ وَقَدْ كَحَلَّ وَقِيلَ الْكَحْلُ فِي الْعَيْنِ أَنْ تَسْوَدَّ مَوَاضِعُ الْكُحْلِ وَقِيلَ الْكَحْلَاءُ الشَّدِيدَةُ السَّوَادُ وَقِيلَ هِيَ الَّتِي تَرَاهَا كَأَنَّهَا مَكْحُولَةٌ وَإِنْ لَمْ تُكْحَلْ وَأَنْ نَشِدَ كَأَنَّهَا كُحْلًا وَإِنْ لَمْ تُكْحَلْ الْفَرَاءُ يُقَالُ عَيْنٌ كَحِيلٌ بِغَيْرِ هَاءٍ أَيْ مَكْحُولَةٌ وَفِي صِفَتِهِ A فِي عَيْنِهِ كَحَلَّ الْكَحْلُ بَفَتْحَتَيْنِ سَوَادٌ فِي أَجْفَانِ الْعَيْنِ .

(* قوله « في اجفان العين » صوابه في اشفار العين كما في هامش الأصل) خلة وفي

حديث أهل الجنة جُرْدٌ مُرْدٌ كَحَلَّى كَحَلَّى جَمْعُ كَحِيلٍ مِثْلُ قَتِيلٍ وَقَتْلَى وَفِي حَدِيثِ الْمُلَائِنَةِ إِذَا جَاءَتْ بِه أَدْعَجَ أَكْحَلُ الْعَيْنِينَ وَالْكَحْلَاءُ مِنَ النَّعَاجِ الْبَيْضَاءِ السَّوَادُ الْعَيْنِينَ وَجَاءَ مِنَ الْمَالِ بِكُحْلٍ عَيْنَيْنِ أَيْ بِقَدْرِ مَا يَمْلُؤُهُمَا أَوْ يَغَشِّي سَوَادَهُمَا أَوْ بُو عَبِيدٍ وَيُقَالُ لِفُلَانٍ كُحْلٌ وَلِفُلَانٍ سَوَادٌ أَيْ مَالٌ كَثِيرٌ قَالَ وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَتَأَوَّلُ فِي سَوَادِ الْعِرَاقِ أَنْ سَمِيَ بِهِ لِلْكَثْرَةِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَأَمَّا أَنْ نَا فَأَحْسَبُهُ لِلخُضْرَةِ وَيُقَالُ مَضَى لِفُلَانٍ

تَنْدَدَ مِنْ أَرْوَاءِ كَحْلٍ جَنْدُوبِهَا وَالْأَكْحَلُ عِرْقٌ فِي الْيَدِ يُفْصَدُ قَالَ وَلَا يُقَالُ عِرْقُ
الْأَكْحَلِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ يُقَالُ لَهُ النَّسَا فِي الْفَخِذِ وَفِي الظَّهْرِ الْأَبْهَرِ وَقِيلَ الْأَكْحَلُ
عِرْقُ الْحَيَاةِ يُدْعَى نَهْرَ الْبَدَنِ وَفِي كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ شَعْبَةٌ لَهَا اسْمٌ عَلَى حِدَةٍ فَإِذَا قُطِعَ
فِي الْيَدِ لَمْ يَرْقُ قَلْبُ الدَّمِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنْ سَعْدًا رَمَى فِي أَكْحَلِهِ الْأَكْحَلُ عِرْقٌ فِي وَسْطِ
الذَّرَاعِ يَكْثُرُ فَصْدُهُ وَالْمَكْحَلَانِ عِظْمَانِ شَاخِصَانِ مِمَّا يَلِي بَاطِنَ الذَّرَاعَيْنِ مِنْ مَرْكَبَيْهِمَا وَقِيلَ
هُمَا فِي أَسْفَلِ بَاطِنِ الذَّرَاعِ وَقِيلَ هُمَا عَظْمَا الْوَرَكَيْنِ مِنَ الْفَرَسِ وَالْكُحَيْلُ مَبْنِي عَلَى
التَّصْغِيرِ الَّذِي تَطْلَى بِهِ الْإِبِلُ لِلجَرَبِ لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا مَصْغَرًا قَالَ الشَّاعِرُ مِثْلَ الْكُحَيْلِ
أَوْ عَقِيدِ الرَّبِّ قِيلَ هُوَ النَّفْطُ وَالْقَطِيرَانُ إِذَا نَمَا يَطْلَى بِهِ لِجَدِّ بَرِّ وَالْقِرْدَانُ
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ هَذَا مِنْ مَشْهُورِ غَلْطِ الْأَصْمَعِيِّ لِأَنَّ النَّفْطَ لَا يَطْلَى بِهِ لِلجَرَبِ
وَإِذَا نَمَا يَطْلَى بِالْقَطِيرَانِ وَلَيْسَ الْقَطِيرَانُ مَخْصُومًا بِالذِّبْرِ وَالْقِرْدَانُ كَمَا ذَكَرَ وَيُفْسَدُ
ذَلِكَ قَوْلُ الْقَطِيرَانِ الشَّاعِرِ أَنَا الْقَطِيرَانُ وَالشُّعْرَاءُ جَرَّبِي وَفِي الْقَطِيرَانِ لِلجَرَّبِيِّ
شِفَاءٌ وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْقُلَّاسِخِ الْمِنْقَرِيِّ إِنْ بِي أَنَا الْقَطِيرَانُ أَشْفِي ذَا الْجَرَّبِ
وَكَحَيْلَةٍ وَكُحْلٍ مَوْضِعَانِ